

فَتْحُ الْإِسْلَامِ فِي

إثبات الحَدِّ لِهَيْبِ




دراسة منهجية علمية أثرية في ذكر اعتقاد السلف والأئمة
في إثبات الحد لله تعالى من الكتاب والسنة والآثار

تأليف فضيلة الشيخ

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميري الأثري

حفظ الله من كيد الملحدين





فتح الأبرار
إيمانهم بالله

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - المحرق

هاتف: ١٧٣٤٤٦١٦

فاكس: ١٧٣٤١٦٧٦

سلسلة من شعار أهل الحديث (١٠١)

فَتْحُ الْإِسْمِ
فِي

إِثْبَاتِ الْحَدِيثِ



دراسة منهجية علمية أثرية في ذكر اعتقاد السلف والائمة
في إثبات الحد لله تعالى من الكتاب والسنة والآثار

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الرحمن بن محمد الشاذلي الأشرقي
حفظ الله من كيد الملحدين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ أَثِقُ

أَفْحَامُ

الْأَشْعَرِيَّةُ الْجَهْمِيَّةُ الْمُعْتَزِلِيَّةُ

فِي مَسْأَلَةِ عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ

قَالَ أَبُو سَلِيمَانَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْأَضْبَهَانِيُّ: «كُنَّا عِنْدَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، فَأَتَانَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا أَخْبَرَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَمَا مَعْنَاهُ اسْتَوَى؟، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَا يُدْرِيكَ؟، الْعَرَبُ لَا تَقُولُ: اسْتَوَى عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى يَكُونَ لَهُ مُضَادٌّ، وَأَيُّهُمَا غَلَبَ فَقَدْ اسْتَوَى». وَفِي رِوَايَةٍ: «وَاللَّهُ تَعَالَى لَا مُضَادَّ لَهُ، وَهُوَ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا أَخْبَرَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «الاسْتِيْلَاءُ بَعْدَ الْمُغَالَبَةِ».

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو طَاهِرِ الْأَضْبَهَانِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبُعْدَادِيَّةِ» (ج ١ ص ٤٢٦)،
وَاللَّالِكَائِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ٣ ص ٣٩٩)، وَالْبِيهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٨٧٩)،
وَابْنُ مَهْدِيٍّ فِي «تَأْوِيلِ الْآيَاتِ الْمَشْكَلَةِ» (ق/١٣٣/ط)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ»
(ج ٥ ص ٢٨٣)، وَابْنُ قِدَامَةَ فِي «إِبْتِهَاتِ صِفَةِ الْعُلُوِّ» (١٠٥)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ فِي

صفات ربِّ العالمين» (ص ٣٨)، وفي «العلو» (ج ٢ ص ١١٣٢) من طريق أبي عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة الأزدي النحوي، المعروف بنفطويه - وهو في كتابه: «الرد على الجهمية» (ج ٢ ص ٢٨٩) - العرش للذهبي) نا أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهانيُّ به.

قلتُ: وهذا سندهُ صحيحٌ وقد صحَّحه الشيخُ الألبانيُّ في «مختصر العلو» (ص ١٩٦).

وذكره ابنُ تيميَّة في «بيان تليس الجهميَّة» (ج ٢ ص ٣٣٦)، وابن منظور في «لسان العرب» (ج ١٤ ص ٤١٤)، والذهبي في «العرش» (ج ٢ ص ٢٨٩)، والسُّيوطي في «الاعتقاد» (ج ٢ ص ٦)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٢٦٥)، وابن حجر في «فتح الباري» (ج ١٣ ص ٤٠٦).

وهذا ردُّ على أهل التحريف الذين يزعمون أنَّ معنى ﴿أَسْتَوَى﴾؛ أي: استَوَى عليه!

قلتُ: وتفسيرُهُم هذا مُخالفٌ، لتفسيرِ السلفِ الصالحِ الذي أجمعوا على أنَّ معنى: «أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ»؛ أي: عَلَا عَلَى الْعَرْشِ.

وقولُهُم هذا: «أَسْتَوَى»؛ يلزمُ منه أنَّ هناك إله آخر مع الله تعالى، ثمَّ غلبه اللهُ تعالى واستولى عليه!، لأنَّ كلمة «أَسْتَوَى» لا تكونُ إلاَّ بعدَ مُغالبةٍ من آخر، وهذا باطلٌ

لأنَّ اللهَ تَعَالَى لا يَغْلِبُهُ أَحَدٌ، ولم يَكُنْ مَعَهُ أَحَدٌ حَتَّى يَغْلِبَهُ، وَيَسْتَوِي عَلَى الْعَرْشِ^(١)!،
اللَّهُمَّ غُفْرًا.

وإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

- (١) قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥٥]؛ أَي: عَلَا عَلَى الْعَرْشِ.
- (٢) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].
- (٣) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يونس: ٣].
- (٤) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الرعد: ٢].
- (٥) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٥٩].
- (٦) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [السجدة: ٤].
- (٧) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤].

قلتُ: فَذَكَرَ اللهُ اسْتِوَاءَهُ عَلَى عَرْشِهِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) وانظر «شرح العقيدة الواسطية» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ٣٧٧ و ٣٨١)، و«الفتاوى الحموية الكبرى» لابن تيمية (ص ٢٣٢)، و«بيان تلبس الجهمية» له (ج ٢ ص ٣٣٥)، و«الفتاوى» له أيضاً (ج ٥ ص ٥٢٠)، و«مختصر الصواعق المرسلة» لابن القيم (ج ٢ ص ١٢٦)، و«إثبات الحد لله» للدشتي (ص ١٠٥)، و«الصحيح» للبخاري (ج ١٣ ص ٤٠٣)، و«جامع البيان» للطبري (ج ١ ص ٩٢)، و«العرش» للذهبي (ج ٢ ص ٢٥٨)، وفي «العلو» له (ج ١ ص ٥٨٠)، و«فتح الباري» لابن حجر (ج ١٣ ص ٤٠٣)، و«تغليق التعليق» له (ج ٥ ص ٢٥٥).



الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ خَلْقِهِ النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ

الْأَمِينِ ﷺ .

أما بعد،

فهذه رسالةٌ لطيفةٌ أثريةٌ في بابٍ من أبوابِ الاعتقادِ السَّلَفِيِّ؛ وهو «إِثْبَاتُ الْحَدِّ

لِلَّهِ تَعَالَى»، وَعُلُوُّهُ عَلَى خَلْقِهِ، وَاسْتِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَبَيْنُونَتِهِ عَنْ خَلْقِهِ^(١).

(١) قلتُ: وقد أَنْكَرَ هذه الصِّفَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ، وَالْمُعْتَزَلَةِ،

وَالْأَشَاعِرَةِ، وَالْمَأْتَرِيَّةِ وَالصُّوفِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ؛ مِنْ أَعْدَاءِ السُّنَّةِ وَالتَّوْحِيدِ، نُفَاةِ صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،

لَأَنَّهُمْ أَعْرَضُوا عَنْ دِرَاسَةِ اعْتِقَادِ السَّلَفِ وَالْأَثَرِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العزِّ (ص ٥٢٣)، و«الردُّ على الجهمية» للدَّارِمِيِّ

(ص ١٩٨).

وهي مَعَ صِغَرِ حَاجَتِهَا تَضُمُّ آثَاراً مُهِمَّةً عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ

تَعَالَى».

قلتُ: وهذا مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ قَدِيماً وَحَدِيثاً، فَلَمْ نَأْتِ بِمُحَدَّثٍ مِنَ الْقَوْلِ، وَلَا بِمُنْكَرٍ مِنَ الْإِعْتِقَادِ، وَقَدْ تَحَرَّيْنَا فِيهِ الْإِقْتِدَاءَ، وَالِاتِّبَاعَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَالتَّابِعِينَ الْكِرَامِ، وَالْأَيْمَةَ الْفُضَلَاءِ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَسَارَ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ، وَاقْتَفَى أَثَرَهُمْ.

قلتُ: وَقَدْ أَمَرْنَا بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَالتَّمَسُّكِ بِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الدِّينِ... لِأَنَّهُمْ لَا يُثَبِّتُونَ أَحْكَامَ الدِّينِ فِي الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ إِلَّا بِأَدْلَةٍ مِنَ الْكِتَابِ، أَوِ السُّنَّةِ، أَوِ الْآثَارِ ^(١).

قال الإمام الأجرى رحمته الله في «الشريعة» (ج ١ ص ٣٠١): (عَلَامَةٌ مَن أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ خَيْرًا سُلُوكُهُ هَذَا الطَّرِيقَ كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَنُ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، وَسُنَنُ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ). اهـ

وقال الإمام الدارمي رحمته الله في «الرد على الجهمية» (ص ٢١٠): (فَإِنْ كُنْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَلَى مِنْهَاجِ أَسْلَافِهِمْ، فَاقْتَبِسُوا الْعِلْمَ مِنْ آثَارِهِمْ، وَاقْتَبِسُوا الْهُدَى مِنْ سَبِيلِهِمْ، وَارْضُوا بِهَذِهِ الْآثَارِ إِمَامًا، كَمَا رَضِيَ الْقَوْمُ بِهَا لِأَنفُسِهِمْ إِمَامًا). اهـ

(١) **قلتُ:** وَاعْتِقَادُ السَّلَفِ سَجَى فِي خُلُوقِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ، وَالْمُعْتَزَلَةِ، وَالْأَشَاعِرَةِ، وَالْمَاتُرِيدِيَّةِ، وَالْإِبَاضِيَّةِ، وَالصُّوْفِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ مُعْطَلَةِ الصِّفَاتِ.

قلتُ: فعليكِ بمذهبِ السلفِ الصالحِ في أحكامِ الدينِ، والاعتداءِ بهم فيه واتباعهم جملةً وتفصيلاً^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قلتُ: فأمر القرآنُ باتباعِ سبيلِ المؤمنينِ في الأصولِ والفروعِ، وقد «أُتْبِتُوا الْحَدَّ لِلَّهِ تَعَالَى»، فيجبُ اتباعُهم، ومن لم يتبعهم في ذلك، فقد تركَ سبيلهم، ومن تركَ سبيلهم فله وعيدٌ شديدٌ، والعياذُ باللهِ.

قلتُ: ووجهُ الاستدلالِ بها^(٢)؛ أنه تعالى توعدَّ بالنارِ من اتبعَ غيرَ سبيلِ المؤمنينِ؛ وذلك يُوجبُ اتباعَ سبيلهم، وإذا أجمعوا على أمرٍ كانَ سبيلاً لهم؛ فيكونُ اتباعُهُ واجباً على كلِّ واحدٍ منهم، ومن غيرهم، وهو المرادُ بكونِ الإجماعِ حُجَّةً^(٣).

-
- (١) **قلتُ:** وعليكِ بمُجانبةِ كلِّ مذهبٍ، لا يذهبُ إليه السلفُ الصالحُ في أصولِ الدينِ وفروعهِ. وانظر: «خلقُ أفعالِ العبادِ» للبخاريِّ (ص ١٣٤)، و«الفتاوى» لابن تيمية (ج ٥ ص ٢٤).
- (٢) **قلتُ:** وأوَّلُ من احتجَّ بهذه الآية هو الإمام الشافعيُّ رحمته، ولعله كان أوَّلَ من احتجَّ للإجماعِ بنصِّ من الكتابِ، وبها احتجَّ أكثرُ علماءِ الأصولِ.
- (٣) وانظر: «الأحكامُ القرآن» للشافعيِّ (ج ١ ص ٥٣)، و«الرسالة» له (ص ٤٧٥)، و«العدَّة في أصولِ الفقه» للقاضي أبي يعلى (ج ٤ ص ١٠٦٤)، و«الفقيه والمتفقه» للخطيب (ج ١ ص ١٥٥)، و«المسودة في أصولِ الفقه» لآل ابن تيمية (ج ١ ص ٦١٥)، و«الإحكام» للامديِّ (ج ١ ص ٢٠٠).

والآية تدلُّ أيضاً على أن كلَّ مَنْ اتَّبَعَ غيرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فقد شاقَّ الرَّسُولَ ﷺ، وَمَنْ شاقَّ الرَّسُولَ ﷺ اتَّبَعَ غيرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فلا يتحقَّقُ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ؛ إِلَّا بِاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولزوم ما كانوا عليه مِنَ الدِّينِ: اعتقاداً، وتلقياً وعبادةً، ومعاملاتٍ، ودعوةً؛ بِاتِّبَاعِ أَقْوَاهُمْ، وفتاويهم المَنْقولة عنهم بِنَقْلِ الثَّقَاتِ^(١).

قُلْتُ: وهذا دليلٌ على أن الإجماع حُجَّة، لا يجوزُ مُخَالَفَتِهِ، كما لا يجوزُ مُخَالَفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، وجَعَلَ اللهُ تَعَالَى جِزَاءَ الَّذِي يُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، لِأَنَّ الْوَعِيدَ إِنَّمَا تَرْتَّبَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِمُشَاقَّةِ^(٢) الرَّسُولِ ﷺ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمْ الصَّحَابَةُ الْكِرَامَ، فَمَنْ خَالَفَ إِجْمَاعَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ، وَأَطَّلَعَ عَلَيْهِ، وَعَمِلَ بِخِلَافِهِ، وَسَلَكَ سَبِيلَ الْعِنَادِ^(٣)، فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ،

(١) **قُلْتُ:** وَالضَّلَالُ الْمِينِ مُخَالَفَةُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالتَّدْيِينُ بِمَا لَمْ يَتَدَيَّنُوا بِهِ، وَالضَّلَالَةُ هِيَ أَخْذُ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ، وَنَهَجُ غَيْرِ طَرِيقِهِمْ!

(٢) **قُلْتُ:** وَالْمُشَاقَّةُ: الْمُعَادَاةُ.

(٣) **قُلْتُ:** وَكَانَ ذَنْبٌ مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ، وَيَزِيغُ عَنْهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَنْبِ الْجَاهِلِ، فَهُوَ أَعْظَمُ جُرْماً؛ لِأَنَّهُ أَطَّلَعَ عَلَى الْحَقِّ، وَعَمِلَ بِخِلَافِهِ مَا يَقْتَضِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْعِنَادِ لِلَّهِ تَعَالَى.

قُلْتُ: وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ: هُوَ الدِّينُ الْحَنِيفِيُّ الَّذِي هُمُ عَلَيْهِ، فَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ ﷺ هُوَ مُتَّبِعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ضَرُورَةً، وَلَكِنَّهُ بَدَأَ بِالْأَعْظَمِ فِي الْإِثْمِ، وَأَتَّبَعَ بِإِثْمِهِ تَوْكِيداً.

وانظر: «الْبَحْرُ الْمُحِيطُ» لِأَبِي حَيَّانَ (ج ٣ ص ٤٩٦)، و«الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج ٥

ولذلك جعلَ جزاءَهُ الوعيدَ الشَّدِيدَ، وهذا على سَبِيلِ المَبَالِغَةِ، والتَّوَكِيدِ، وتَفْضِيعِ الأَمْرِ وتَشْنِيعِهِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قُلْتُ: والآيةُ عامَّةٌ في كلِّ مَنْ خالفَ طريقَ المُسلمينَ مِنَ السَّلَفِ والْحَلْفِ (١).

قُلْتُ: والآيةُ قرَّنتُ بينَ مُشاقَّةِ الرِّسُولِ ﷺ، وأتباعِ غيرِ سَبِيلِ المُؤمنينَ في استِحْصاقِ الإضلالِ، وصَلِّيَّ جَهَنَّمَ، ومُشاقَّةِ الرِّسُولِ ﷺ مُتلازمةٌ مع اتِّباعِ غيرِ سَبِيلِ المُؤمنينَ، كما أنَّ اتِّباعِ سَبِيلِ المُؤمنينَ مُتلازمٌ مع اتِّباعِ سَبِيلِ الرِّسُولِ ﷺ؛ وعلى هذا عُلِّمَ السَّلَفُ.

قالَ القاضي أبو يَعْلَى الحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «العُدَّة» (ج ٤ ص ١٠٦٤): (فوجهُ الدَّلالةُ:

أنَّ اللهُ تَعَالَى توَعَّدَ على اتِّباعِ غيرِ سَبِيلِ المُؤمنينَ، فدَلَّ على أنَّ اتِّباعَ سَبِيلِهِم واجبٌ). اهـ

قُلْتُ: والآيةُ جَعَلَتْ مُخالِفَةَ سَبِيلِ المُؤمنينَ سَبباً لتَوَيُّ سَبِيلِ الضَّلَالِ، وصَلِّيَّ جَهَنَّمَ، كما دَلَّتْ على أنَّ اتِّباعَ الرِّسُولِ ﷺ، وهو من أعظَمِ أصولِ الإسلامِ مُستلزماً لسلوكِ سَبِيلِ المُؤمنينَ مُوجباً له، وسَبِيلُ المُؤمنينَ هو أقوالُ، وأفعالُ الصَّحابةِ الكرامِ؛ دَلَّ على هذا؛ قولُهُ تَعَالَى: ﴿أَمَّا الرِّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، والمُؤمنونَ كانوا في عَهْدِ الرِّسُولِ ﷺ هُمُ الصَّحابةُ طَوْبَهُمُ.

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (ج ٥ ص ٣٨٥).

قال القاضي أَبُو يَعْلَى الْحَنْبَلِيُّ رحمته في «العدة» (ج ٤ ص ١٠٦٥): (لأنه ليس بين

اتباع غير سبيلهم، وبين اتباع سبيلهم؛ قسم ثالث، وإذا حرم الله تعالى اتباع غير سبيل المؤمنين، وجب اتباع سبيلهم). اهـ

قلت: وهذا وعيد من الله تعالى لمن يُحيد عن الصحابة الكرام في الأصول، والفروع^(١)، اللهم غفراً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٩ ص ١٩٤): (فهكذا

مشاققة الرسول صلوات، واتباع غير سبيل المؤمنين، ومن شاقه فقد اتبع غير سبيلهم؛ وهذا ظاهر، ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضاً؛ فإنه قد جعل له مدخلاً في الوعيد، فدل على أنه وصف مؤثر في الذم. فمن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً، والآية تُوجب ذم ذلك؛ وإذا قيل: هي إنما ذمته مع مشاققة الرسول صلوات. قلنا: لأنها مُتلازمان، وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون؛ فإنه يكون منصوصاً عن الرسول صلوات، فالمخالف لهم مخالف للرسول صلوات؛ كما أن المخالف للرسول صلوات مخالف لله؛ ولكن هذا يقتضي أن كل ما أجمع عليه قد بينه الرسول صلوات؛ وهذا هو الصواب^(٢).

(١) وانظر: «الأحكام القرآن» للشافعي (ج ١ ص ٥٣)، و«العدة في أصول الفقه» للقاضي أبي يعلى

(ج ٤ ص ١٠٦٧).

(٢) **قلت:** وزعموا بسا زعموا: أن أقوال غير المذاهب المختلفة درست، وذهبت، فحكموا على

من يخالف هذا المذاهب بالضلال، والشذوذ، فضيعوا آثار الصحابة الكرام وفقههم، وإجماعهم في

فلا يُوجدُ قطُّ مسألةٌ مُجمعٌ عليها إلا وفيها بيانٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، ولكن قد يُخفى ذلك على بَعْضِ النَّاسِ، ويُعلمُ الاجماعُ فيستدلُّ به؛ كما أَنَّهُ يستدلُّ بالنَّصِّ مَنْ لم يَعْرِفْ دلالةَ النَّصِّ، وهو دليلٌ ثانٍ مع النَّصِّ). اهـ.

قلتُ: فاللهُ تعالى توعَّدَ بِاتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بِضَمِّهِ إِلَى مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ ﷺ التي هي كُفْرٌ فيحرمُ^(١)؛ إذ لا يضمُّ مُباحٌ إلى حرامٍ في الوعيدِ، وإذا حرمَ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ وَجَبَ اتِّبَاعُ سَبِيلِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَا مَخْرَجَ عَنْهَا؛ أَي: أَنَّهُ لَا تَوْجِدَ وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا، وَيَلْزَمُ مِنْ وُجُوبِ اتِّبَاعِ كَوْنِ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً^(٢).

الدِّينِ، وَنَسَبُوا إِلَى الْخِلَافِيَّاتِ الْمَذْهَبِيَّةِ؛ الْحِفْظَ وَالصَّحَّةَ، وَكَأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الذِّكْرِ الَّذِي تَكْفَلُ اللَّهُ بِحِفْظِهِ، فَاعْتَبِرْ!.

(١) **قلتُ:** لأنه لا معنى لمُشَاقَّةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ إِلَّا تَرَكَ الْإِيمَانَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ تَرَكَ الْإِتِّبَاعِ بِالْكَلْبِيَّةِ هُوَ مِنْ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذَا مِنَ الشَّقَاقِ، بَلْ هُوَ اتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ أَيْضاً، فَمِنْ اخْتَارَهُ لِنَفْسِهِ، فَقَدْ اخْتَارَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

وانظر: «نَهَايَةُ السُّؤْلِ شَرْحُ مِنْهَاجِ الْوُصُولِ» لِلْأَسْنَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٨٢)، و«الْإِبْهَاجُ فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ» لِلسُّبْكِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٧).

(٢) انظر: «الْإِبْهَاجُ فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ» لِلسُّبْكِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٤)، و«مَعْرَاجُ الْمِنْهَاجِ شَرْحُ مِنْهَاجِ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ» لِلجَزْرِيِّ (ج ٢ ص ٧٥)، و«رَوْضَةُ النَّظَرِ» لِابْنِ قُدَامَةَ (ج ١ ص ٣٣٨)، و«نَهَايَةُ السُّؤْلِ شَرْحُ مِنْهَاجِ الْوُصُولِ» لِلْأَسْنَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٨١)، و«الْإِجْمَاعُ» لِلْبَاحْسِينِ (ص ٢٢٠)، و«الْأَحْكَامُ» لِلْأَمْدِيِّ (ج ١ ص ٢٠٨).

قلتُ: والاعتراضاتُ التي ذكرها المبتدعة على إجماع السلف، والأئمة في الأسماء والصفات؛ هي في الحقيقة اعتراضاتٌ متكلفَةٌ، وفاسدةٌ، تكلفوها حتى يروّجوا بدعة التّجهم في الدين.

قلتُ: والمُشاقّة: هي أن يكونَ واحدٌ في شقٍّ؛ أي: في جانبٍ، والآخرُ في جانبٍ آخر، فمشاقُّ الرسولِ في جانبٍ غيرِ الرسولِ ﷺ؛ أي: مُنازعه، ومُخالفُه فيما جاء به عن ربِّه سبحانه وتعالى.

وسبيلُ المرء؛ يختاره لنفسه من قولٍ، أو عملٍ، أو اعتقادٍ؛ فسبيلُ المؤمنين إذن: ما يختارونه من قولٍ، أو عملٍ، أو اعتقادٍ؛ فيصدق عليه ما يُجمع عليه.

قلتُ: وإذا ثبتَ هذا لزمَ من المبتدع أن يتبع غيرَ سبيلِ الرسولِ ﷺ، بل ومُشاقته ﷺ؛ واتباع غيرِ سبيلِ المؤمنين أيضاً بما جاء من اعتقادٍ فاسدٍ في الأسماء والصفات، والله المستعان.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

والظاهر أن مضمون الآية: إن من يشاقق الرسولَ ﷺ، ويخالف المؤمنين في اتباعه، ويتبع غيره في الاعتقاداتِ الفاسدة، وينشرها بين الناس، فيدخل في الوعيد

كَائناً مَنْ كَانَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَوَلَّوْهُ مَا تَوَلَّوْا وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ومنه؛ لقوله تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْبِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، أي: أئمة الضلالة، وغيرهم، الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى غَيْرِ سَبِيلِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ.

فقوله تَعَالَى: ﴿تَوَلَّوْهُ مَا تَوَلَّوْا﴾ [النساء: ١١٥]؛ أي: نجعله والياً لِمَا تَوَلَّاهُ مِنَ الضَّلَالِ، فيضله ويتركه بينه، وبين ما اختار لنفسه مِنَ الضَّلَالِ الْمُبِينِ^(١)، والعياذُ بِاللَّهِ.

قلت: ولا شكَّ أَنَّ مُخَالَفَةَ الْمُبْتَدِعِ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلْفُ، وَالْأئِمَّةُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، هَذَا ضَلَالٌ، وَزَيْغٌ، وَأَنْحِرَافٌ، لَا مُجَرَّدٌ أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ خَالَفَ؛ كَمَا يُقَالُ: وَلَكِنَّ الْأَمْرَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ تَرْكُ الْمُبْتَدِعِ الْإِجْمَاعِ فِي إِثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَمَثِيلٍ، وَهَذِهِ هِيَ مُشَاقَّةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَاتِّبَاعٌ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُوَ مُتَوَعِّدٌ لَهُ بِالنَّارِ، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

قلت: وعليه؛ فلا تَعْجَلْ أَخِي الْقَارِيَّ بَرْدٌ هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا مَا جَاءَ فِيهِ عَنْ أئمة الحديث؛ فَتَقَعِ فِي مُخَالَفَتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِنْكَارُ مَسْأَلَةِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» إِلَّا عَنِ الْجَهْمِيَّةِ أَعْدَاءِ السُّنَّةِ وَالتَّوْحِيدِ، نِفَاةِ صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَعَنَهُمْ تَلَفَّفَهَا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ

(١) وانظر: «روح المعاني» للالوسي (ج ٥ ص ١٣٢)، و«فتح القدير» للشوكاني (ج ١ ص ٤٦٣)،

و«البحر المحيط» لأبي حيان (ج ٣ ص ٤٩٦).

اشْتَغَلَ بِالنَّظْرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَأَعْرَضَ عَنِ دِرَاسَةِ مَا كُتِبَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قلت: وَمِنَ الَّذِينَ اشْتَغَلُوا بِعِلْمِ الْكَلَامِ الْمَدْعُو حَسَنُ بْنُ عَلِيِّ السَّقَّافِ الْمُبْتَدِعِ الْجَهْمِيِّ الرَّنْدِيقِ^(١)، الَّذِي أَرْغَى وَأَزْبَدَ، وَشَرَّقَ وَعَرَّبَ، وَبَعَدَ وَقَرَّبَ فِي الطَّعْنِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَفِي اعْتِقَادِهِمْ، وَمُصَنَّفَاتِهِمْ.

وَهَذَا لَيْسَ بِغَرِيبٍ مِنْ هَذَا الْمُبْتَدِعِ الْجَهْمِيِّ الرَّنْدِيقِ الَّذِي مَلَأَ كُتُبَهُ، وَتَعْلِيقَاتَهُ عَلَى كُتُبِ السُّنَّةِ بِالطَّعُونِ الْكَاذِبَةِ، وَالتَّعْلِيقَاتِ الْوَاهِيَةِ، وَالتَّحْرِيرَاتِ النَّابِيَةِ، وَتَضْعِيفُهُ لِلْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ بِالْإِفْتِرَاءِ، وَالْإِتِّهَامَاتِ الرَّائِفَةِ؛ لِأَثَمَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

قلت: وَقَدْ افْتَضَحَ أَمْرُ السَّقَّافِ الْجَهْمِيِّ هَذَا، وَانْكَشَفَ حَالُهُ، وَظَهَرَ لِلْقَرِيبِ، وَالْبَعِيدِ مَا عُرِفَ بِهِ مِنَ الزَّيْغِ، وَالْجَهْلِ فِي الدِّينِ؛ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ لِهَذَا الْجَهْمِيِّ تَعْلِيقَاتٍ وَاهِيَةً، وَتَحْرِيرَاتٍ نَابِيَةً عَلَى كِتَابِ «الْعُلُوِّ لِلْعَلِيِّ الْعَفَّارِ» لِلْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ رحمته؛ طَبْعَةً: «دَارِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ، عَمَّانَ - الْأُرْدُنْ؛ سَنَةِ:

(١) **قلت:** فَلَا بَدَّ مِنْ تَبْيِينِ ضَلَالَاتِهِ، وَأَبَاطِيلِهِ، وَكَذِبِهِ، وَافْتِرَاءَاتِهِ، حَتَّى يَنْكَشِفَ أَمْرُهُ لِمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ إِلَى الْآنَ، وَيُظْهِرَ زَيْغُهُ وَجَهْلُهُ، وَقَمَعَ عِنَادَهُ وَانْحِرَافَهُ، اللَّهُمَّ سَدِّدْ وَانظُرْ: «الرَّدُّ عَلَى الزَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ١٧٠).

٤١٩هـ؛ فهناك مَنْ يَرُوجُ له، ويدافعُ عنه مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَذِهِ الطَّبَعَةِ الْمَشِينَةِ^(١)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قلتُ: وهكذا أهلُ الْبِدْعِ، يَتَوَاصُونَ دَوماً فِيهَا بَيْنَهُمْ؛ لِنَشْرِ الْبَاطِلِ، وَالْإِفْكِ وَالزَّيْفِ، وَالغَمَزِ وَالتَّحْرِيفِ، وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّضْلِيلِ، وَالزَّنْدَقَةَ وَالطَّعْنَ فِي أئِمَّةِ السُّنَّةِ وَكُتُبِهِمْ، وَهَذَا دَيْدَنُهُمُ الَّذِي بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ يَعْلوْنَ، وَمِنْ أَجْلِهِ يَفْتَحِرُونَ^(٢).

قلتُ: وَالسَّقَّافُ الزَّنْدِيقِيُّ الزَّنْدِيقِيُّ لِمَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْحِقْدِ، وَالغِلِّ، عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، فَلَمْ يَدَعِ لَفْظَةً شَنِيعَةً؛ إِلَّا وَوَسِمَ بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَلَا وَصفاً قَبِيحاً؛ إِلَّا وَعَابَهُمْ بِهِ،

(١) **قلتُ:** وَسَوْفَ أَرُدُّ عَلَيْهِ - إِنْ شَاءَ - لَا سِتِّصَالَ شَأْفَتُهُ، وَالْقَضَاءُ عَلَى أَمْرِهِ، اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَدِّدْ.
(٢) وَأَحَبُّ أَنْ أُشِيرَ هُنَا إِلَى مَسْأَلَةٍ هَامَّةٍ؛ وَهِيَ أَنَّ هَذَا السَّقَّافَ الْجَهْمِيَّ قَدْ اجْتَرَ مَعْلُومَاتُهُ هَذِهِ الْبِدْعِيَّةَ الَّتِي يَلْقِيهَا شُبُهًا عَلَى النَّاسِ مِنْ فُتَاتٍ أَلْقَاهُ إِلَيْهِ شُعَيْبُ الْأَرْنَاوُوطِ الْمُبْتَدِعِ الْأَشْعَرِيِّ الزَّنْدِيقِيِّ... فَالرَّجُلُ قَدْ اتَّخَذَ مِنْ هَذَا السَّقَّافِ الْجَهْمِيِّ الزَّنْدِيقِ صَدِيقاً يَسِيرُ مَعَهُ، وَيَشِيرُ عَلَيْهِ، وَيُدَلُّهُ عَلَى مَا مَرَّ مَعَهُ خِلَالَ حَيَاتِهِ مِنْ أُمُورٍ تَشَوُّشُ مِنْ لَيْسَ لَهُ قَدَمٌ رَاسِخَةٌ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَتُهَوُّشُ الرَّعَاعِ؛ لِيُزْعَعَ ثِقَّةَ السَّلَفِيِّينَ بِطَرِيقِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ، فَيَنْشُرُهَا هَذَا السَّقَّافُ الْجَهْمِيُّ فِي كُتُبِهِ عَلَى أَنَّهَا مِنْ بَنَاتِ أَفْكَارِهِ، وَهَكَذَا يَشْفِي شُعَيْبُ الْأَشْعَرِيُّ الزَّنْدِيقِيُّ غَلَّهُ وَحِقْدَهُ عَلَى كُتُبِ السُّنَّةِ، اللَّهُمَّ غُفِّراً.

وَانظُرْ: «تَعْلِيقَاتُ شُعَيْبِ الْأَرْنَاوُوطِ الْبِدْعِيَّةِ فِي تَحْرِيفِهِ لَصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى»؛ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَى رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٢٢٥)، وَ(ص ٢٢٧)، وَ(ص ٢٧٨)، وَ(ص ٢٧٦)، وَ(ص ٤١٩)، وَتَعْلِيقِهِ عَلَى «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ج ٦ ص ١٣١ وَ ٢٥٥)، وَتَعْلِيقِهِ عَلَى «زَادِ الْمَعَادِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ١٣٦)، وَفِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «شَرْحِ السُّنَّةِ» لِلْبَغَوِيِّ (ج ١٥ ص ١٤١)، وَفِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ» (ج ٥ ص ٥٠٢)، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَجَعَلَ الْحَقَّ بَاطِلًا، وَالْبَاطِلَ حَقًّا، وَالسُّنَّةَ بَدْعَةً، وَالْبِدْعَةَ سُنَّةً؛ وَلَمْ يَكْتَفِ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبَدْعِ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، حَتَّى طَعَنَ فِي أَحَادِيثِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ^(١)، وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ فِيهَا، فَأَخَذَ يَفْتَرِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى السَّلَفِ بِالْكَذِبِ... فَسَعَى بِشَتَى الْوَسَائِلِ الْبَدْعِيَّةِ لِلْقَضَاءِ عَلَى «الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ»، وَلَكِنْ هَيْهَاتَ.. هَيْهَاتَ.

فَهَذَا السَّقَافُ الْجَهْمِيُّ، فَإِنْ قُلْتَ عَنْهُ أَنَّهُ أَشْعَرِيٌّ؛ فَبَاطِلُهُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ،... وَإِنْ قُلْتَ عَنْهُ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ؛ فَضَلَاتُهُ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ... وَإِنْ قُلْتَ عَنْهُ أَنَّهُ زَنْدِيقِيٌّ؛ فَبَدْعُهُ تُدِينُهُ بِذَلِكَ... فَكُلُّ بَدْعَةٍ، وَضَلَالَةٍ، وَزَنْدَقَةٍ فِيهِ^(٢)، اللَّهُمَّ^(٣) سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٢ ص ٤٨٥): (المشهور من

مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَعَامَّةِ أُمَّةِ السُّنَّةِ تَكْفِيرُ الْجَهْمِيَّةِ، وَهُمْ الْمُعْطَلَّةُ لِصِفَاتِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّ قَوْلَهُمْ صَرِيحٌ فِي مُنَاقَضَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكِتَابِ، وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ جُحُودِ الصَّانِعِ، ففِيهِ جُحُودُ الرَّبِّ، وَجُحُودٌ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ عَلَى لِسَانِ رُسُلِهِ). اهـ

(١) قُلْتُ: فَيَخْتَلِقُ الْأَكَاذِبَ عَلَيْهَا... لِأَنَّهَا تُغِيظُهُ، وَتَحْزِنُهُ، وَتُخْنِفُهُ، وَتَقْمَعُهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) وانظر: تعليقات هذا السَّقَافِ عَلَى كِتَابِ «دَفْعُ شُبُهَةِ التَّشْبِيهِ بِأَكْفِ التَّنْزِيهِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص ٩٥ و١٤٨ و١٠٨ و١١٠ و١١١ و١١٨ و١٢٧ و١٣١ و١٣٥ و١٤١ و١٤٤ و١٤٨ و١٥٧ و١٧٠ و١٧٣ و١٩٠ و١٩٤ و٢١٩ و٢٤٥ و٢٥٠ و٢٧٤).

(٣) وانظر: «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٨ ص ٣٣٩)، و(ج ١٤ ص ٣٥٤)، و(منهاج السنة) له (ج ٥ ص ٣٥٨)، و«بيان تلبيس الجهمية» أيضاً له (ج ١ ص ٢٧٠)، و(ج ٢ ص ٣٩٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «بيان تلبس الجهمية» (ج ١ ص ٢٢٤):

(لهذا السلف مطبقون على تكفير الجهمية حين كان ظهور مخالفتهم للرَسُولِ ﷺ مشهوراً معلوماً بالاضطرار، لعموم المسلمين). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «درء التعارض» (ج ٥ ص ٢٥٧): (ولهذا

كان السلف، والأئمة يتكلمون في تكفير الجهمية النفاة؛ بما لا يتكلمون به في تكفير غيرهم من أهل الأهواء والبدع). اهـ

وإنما ذكرته هنا حتى يتبين لك أن هذا الكتاب الذي سطرته في عقيدة أهل السنة والجماعة في «الحد»، و«العلو»، و«الاستواء»، أنه شجى في حُلوقِ أهل البدع من الجهمية، والأشاعرة، وغيرهم، ومنهم: المدعو حسن بن علي السقاف المبتدع الأشعري الجهمي الزنديق^(١)، والله المستعان.

والمقصودُ هنا: بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة في هذه المسائل، وأن السني لا

يسعه؛ إلا الأتباع والتسليم لما كان عليه السلف الصالح، والله الموفق.

(١) قلت: وقد اتفقتا الجهمية والزنادقة على اتباع المتشابه من الآيات والأحاديث، وتأويلها على غير

تأويلها الصحيح.

وانظر: «الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأويله على غير تأويله» للإمام

أحمد (ص ١٦٩).

قلتُ: وأَجْمَعَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»؛ بِمَعْنَى: إِثْبَاتَ عُلُوِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبَيْنُونَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، وَاسْتِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ.

وَوَرَدَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِطْلَاقَ نَفِيِ «الْحَدِّ»؛ وَإِنَّمَا أَرَادُوا بِهَذَا النَّفْيِ مَعْنَى صَحِيحاً يُوَافِقُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، لَا مَا يُرِيدُهُ الْجَهْمِيَّةُ مِنْ نَفْيِ «الْحَدِّ»؛ الَّذِي يَعْنُونَ بِهِ نَفْيَ الْعُلُوِّ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ^(١).

قلتُ: ونَفِيُّ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، يُحْمَلُ عَلَى مَعْنَيْنِ:

الأوَّلُ: عَدْمُ إِحَاطَةِ لَشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
الثَّانِي: نَفْيُ عِلْمِ الْخَلْقِ «بِحَدِّهِ» سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَلَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ حَدِّهِ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ^(٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

قالَ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النَّقْضِ» (ص ٦٢): (وَقَدْ اتَّفَقَتِ الْكَلِمَةُ مِنْ

المُسْلِمِينَ، وَالْكَافِرِينَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ، وَحَدُّهُ بِذَلِكَ؛ إِلَّا الْمَرِيسِيَّ الضَّالَّ وَأَصْحَابَهُ). اهـ

(١) وانظر: «إثبات الحد لله عز وجل» (ص ٢٤ - المقدمة) للدشتي.

(٢) وانظر: «بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية» (ج ١ ص ٤٣٣)، و«درء تعارض العقل والنقل» له

(ج ٢ ص ٣٣)، و«إثبات الحد لله عز وجل» للدشتي (ص ١٠٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي

(ج ٢٠ ص ٨٥)، و«النقض على المرسي» للدارمي (ص ٧٦).

قلت: وهذا يفهمه كلُّ مَنْ عَرَفَ مَا بَيَّنَّ قَوْلَ الْمُسْلِمِينَ، وَبَيْنَ الْجَهْمِيِّينَ مِنَ الْفَرْقِ فِي الدِّينِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ مِنْ أَهَمِّ مَا تُرِيدُ الْجَهْمِيَّةُ الزَّنَادِقَةَ الْوُصُولَ إِلَيْهِ: هُوَ نَفْيُ عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، وَاسْتِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ^(١)، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قلت: لِذَلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِمُ أَيْمَةَ السُّنَّةِ، وَاشْتَدَّ نَكِيرُهُمْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى كَفَرُوا بِهِمْ، وَحَدَّرُوا مِنْهُمْ، وَبَيَّنُّوا لِلنَّاسِ أَمْرَهُمْ، وَتَلْبِيسَهُمْ^(٢)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٣ ص ٤٣): (لَمَّا

كَانَ الْجَهْمِيَّةُ يَقُولُونَ مَا مَضْمُونُهُ: إِنَّ الْخَالِقَ لَا يَتَمَيَّزُ عَنِ الْخَلْقِ، فَيَجْحَدُونَ صِفَاتَهُ الَّتِي تَمَيَّزُ بِهَا، وَيَجْحَدُونَ قَدْرَهُ،.. فَبَيَّنَ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ مُبَايِنٌ لَخَلْقِهِ، مُنْفَصِلٌ عَنْهُ، وَذَكَرَ «الْحَدَّ»؛ لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ كَانُوا يَقُولُونَ: «لَيْسَ لَهُ حَدٌّ»، وَمَا لَا حَدَّ لَهُ لَا يُبَايِنُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا يَكُونُ فَوْقَ الْعَالَمِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مُسْتَلْزَمٌ لِلْحَدِّ). اهـ

(١) وانظر: «بيان تلبيس الجهمية» لابن تيمية (ج ٣ ص ٤٣)، و«شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العزِّ (ص ٢١٨ و ٢١٩)، و«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لابن القيم (ج ٣ ص ٩٣٤)، و«الفتاوى» للشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج ٢ ص ٧٨).

(٢) **قلت:** فالجهمية ينفون علو الله تعالى على خلقه، واستوائه على عرشه، ويقولون: إن الله تعالى لا يُبَايِنُ خَلْقَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَهُمْ حَدٌّ، وَلَا يَتَمَيَّزُ عَنْهُمْ.

وانظر: «بيان تلبيس الجهمية» لابن تيمية (ج ٣ ص ٤٣)، و«السُّنَّةُ» لعبدالله بن أحمد (ص ٨٩ و ٥٥)، و«تذكرة الحُفَّاطِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ١٦٨)، و«الرَّسَالَةُ» لِلسَّجَزِيِّ (ص ١٢٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «بيان تلبس الجهمية» (ج ٣ ص ٥٩٠):

(وقد ثبت عن أئمة السلف أنهم قالوا: لله تعالى «حدٌّ»، وأن ذلك لا يعلمه غيره، وأنه مبينٌ لخلقِهِ، وفي ذلك لأهل الحديث والسنة مصنفات). اهـ

وقال أبو سعيد الدارمي رحمه الله في «النقض على المريسي» (ص ٥٨): (فمن ادعى

أنه ليس لله تعالى «حدٌّ» فقد ردَّ القرآن، وادعى أنه لا شيء؛ لأن الله تعالى «حدٌّ» مكانه في مواضع كثيرة في كتابه، فقال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وقال تعالى: ﴿ءَأَمِنُم مَّن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦]، وقال تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، فهذا كله وما أشبهه شواهد، ودلائل على الحدِّ، ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله تعالى، وجحد آيات الله تعالى). اهـ

قلت: لأن بنفي «الحدِّ» عن الله تعالى؛ يستلزم نفي علوِّ الله تعالى على خلقه،

واستوائه على عرشه، ونفي ذلك كفرٌ بإجماع السلف الصالح، وأئمة السنة؛ اللهم سلِّم سلِّم.

فيسرنا أن نضع بين يدي طلبه السنة كتابي: «فتح الإله في إثبات الحدِّ لله تعالى»،

وكتابنا هذا سرنا فيه على طريقة السلف في تصانيفهم، فسقنا الآيات القرآنية،

والأحاديث النبوية، والآثار السلفية؛ «المثبتة للحد لله تعالى» على المعاني الصحيحة فيها.

قلتُ: وهذا الاستنباط من النصوص في الأصول والفروع لا يعرفه، إلا علماء السنة والأثر: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٤]، وهو من التأويل الصحيح للنصوص، ولله الحمد والمنة.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا﴾ [النساء: ٨١].

قلتُ: فمن أين لهم هذه الحذقة، والفلسفة^(١) على أن يردوا على الله تعالى، وعلى رسوله ﷺ، وعلى أئمة المسلمين، وعلمائهم من أهل الحديث، والله المستعان.

(١) قلتُ: وهكذا يفضح الله تعالى من عاند الحق، واتبع الباطل بالهوى، اللهم غفرًا.

لذلك نطالب أهل البدع أن يأتوا برهان على عقيدة الأشعرية الجهمية: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ رحمته فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١٠٠): (وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ - يَعْنِي: الْأُمَّةَ - لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ... وَكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَعْرِفُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَتَفْسِيرَ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صلوات، وَتَأْوِيلَهَا، وَاحْتِجُّوا فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا قَالُوا فِي ذَلِكَ بِالْمَقَائِيسِ وَالْآرَاءِ، وَلَا بِأَهْوَاءِ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا قَالُوا بِدَلَالِ، وَبِرَاهِينٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَمَنْ يُخَالِفُهُمْ، وَلَا يَقُولُ مَا قَالُوهُ، وَلَا يَعْتَقِدُ مَا اعْتَقَدُوهُ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «هِدَايَةِ الْخَيْرَى» (ص ١٤): (وَمِنْ بَعْضِ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ رُدُّ الطَّاعِنِينَ عَلَى كِتَابِهِ، وَرَسُولِهِ صلوات، وَدِينِهِ، وَجَاهَدَتْهُمْ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ، وَالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، وَالْقَلْبِ وَالْجِنَانِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ مِنَ الْإِيْمَانِ). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا نَحْنُ نَرَوِي عَنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ تَعَالَى.

وَهَا أَنَا ذَا الْآنَ شَارَعٌ فِيمَا قَصَدْتُ مِنَ التَّبَيِّنِ؛ فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُقَوِّي حُجَّتِي، وَأَنْ يُسَدِّدَ قَلْبِي، وَأَنْ يَرْزُقَنِي هَدِيًّا قَاصِدًا، إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى السُّنَّةِ.



تَعْرِيفُ الْحَدِّ:

الْحَدُّ لُغَةً: فَضْلٌ بَيْنَ كُلِّ شَيْئَيْنِ؛ حَدٌّ بَيْنَهُمَا، وَمُنْتَهَى كُلِّ شَيْءٍ حَدُّهُ؛ أَيُّ: حَدُّ الشَّيْءِ مُنْتَهَاهُ، وَالْفَضْلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ لئَلَّا تَخْتَلِطَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، وَمِنْهُ أَحَدُ حُدُودِ الْأَرْضِينَ، وَحُدُودَ الْحَرَمِ، وَ «الْحَدُّ»: الْمَنْعُ، وَالْمَرَادُ لِكُلِّ شَيْءٍ مُنْتَهَى، وَنِهَائِيَّةٌ^(١).

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ **جَمَلُهُ فِي «مُعْجَمِ الْمَقَائِسِ» (ج ٢ ص ٣):** (حَدُّ: الْحَاءُ، وَالذَّالُّ؛

أَصْلَانِ: الْأَوَّلُ: الْمَنْعُ، وَالثَّانِي: طَرَفُ الشَّيْءِ، فَالْحَدُّ: الْحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ). اهـ

(١) انظر: «معجم تهذيب اللغة» للأزهري (ج ١ ص ٧٥٩)، و«الزاهر» له (ص ٤٦٢)، و«مختار

الصحاح» للرازي (ص ٥٣)، و«لسان العرب» لابن منظور (ج ٢ ص ٧٩٩)، و«غرائب الأحاديث»

للسمعاني (ج ١ ص ٢٧٨)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (ج ١ ص ٣٧)، و«العين» للخليل (ج ١

وقال الفيروز آبادي رحمه الله في «القاموس المحيط» (ص ٢٩٩): (الحدُّ: الحاجزُ بينَ

شَيْئَيْنِ، ومُنْتَهَى الشَّيْءِ). اهـ

وقال الفيومي رحمه الله في «المصباح المنير» (ص ٦٩): (الحدُّ في اللُّغَةِ: الفَصْلُ،

والمَنْعُ... يُقَالُ: «حَدَدْتُهُ»؛ عن أمرِهِ إِذَا مَنَعْتُهُ، فهو «مَحْدُودٌ»، ومنه: «الْحُدُودُ»؛ المَقْدَرَةُ

في الشَّرْعِ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مِنَ الإِقْدَامِ، وَيُسَمَّى الحَاجِبَ: «حَدَادًا»؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ مِنَ

الدُّخُولِ). اهـ

وقال الخليل رحمه الله في «العين» (ج ١ ص ٣٥٥): (الحدُّ: فصلٌ ما بينَ كُلِّ شَيْئَيْنِ حَدٌّ

بينهما، ومُنْتَهَى كُلِّ شَيْءٍ حَدُّهُ... وَحُدُودُ اللَّهِ: هي الأشياءُ التي بَيْنَهَا، وأمرٌ أَنْ لا يُتَعَدَّى

فيها). اهـ

وقال أبو القاسم الأصبهاني رحمه الله: (حدُّ كُلِّ شَيْءٍ مَوْضِعٌ بَيْنُونَتِهِ عَن غَيْرِهِ فَإِن

كان غَرَضُ القَائِلِ بقوله: ليس لله حدٌّ؛ لا يُحِيطُ عِلْمُ الخلقِ بِهِ؛ فهو مُصِيبٌ) (١).

قلتُ: فكلُّ مَوْجُودٍ له حَدٌّ يَنْتَهِي إِلَيْهِ، ويميِّزُهُ عن غيره في صِفَتِهِ، وَقَدْرِهِ.

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه الدَّشْتِيُّ في «إثبات الحدِّ لله تعالى» (ص ١٠٣).

وإسنادهٌ صحيحٌ.

وذكره الذَّهَبِيُّ في «السَّير» (ج ٢٠ ص ٨٥).

وقال أبو سعيد الدارمي رحمه الله في «النقض» (ص ٥٧): (الخلق كلهم علموا أنه ليس شيء يقَع عليه اسم الشيء إلا وله حد، وغاية، وصفة، وأن لا شيء ليس له حد، ولا غاية، ولا صفة؛ فالشيء أبداً موصوف لا محالة، ولا شيء يوصف بلاحد، ولا غاية، وقولك: لا حد له؛ يعني: أنه لا شيء). اهـ.

قلت: وأجمع أهل السنة والجماعة على إطلاق لفظ «الحد لله تعالى»؛ بمعنى: إثبات علوه تعالى، وبينوته عن خلقه، واستوائه على عرشه^(١).

قال أبو سعيد الدارمي رحمه الله في «النقض» (ص ٦٢): (انفقت الكلمة من المسلمين، والكافرين أن الله تعالى في السماء، وحدوه بذلك؛ إلا المرسي الصال وأصحابه^(٢))، حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوه بذلك إذا حزب الصبي شيء يرفع يديه إلى ربه يدعو في السماء دون ما سواها). اهـ.

(١) وانظر: «بيان تلبس الجهمية» لابن تيمية (ج ١ ص ٤٣٣)، و«درء تعارض العقل والنقل» له (ج ٢ ص ٣٣)، و«مختصر الصواعق المرسلة» (ج ٣ ص ٨٨٨)، و«الحجة في بيان المحجة» لأبي قاسم الأصبهاني (ج ٢ ص ٢٥٧)، و«جامع البيان» للطبري (ج ١ ص ١٩١)، و«العرش» للذهبي (ص ٧)، و«العلو» له (ج ٢ ص ١٣٠٣)، و«الرسالة» للسجزي (ص ١٣١)، و«شرح العقيدة الواسطية» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ٣٨٠).

(٢) وقد نقت الجهمية «الحد لله تعالى»، وتعني به نفي العلو لله تعالى على خلقه، والعياد بالله.

قلتُ: وَمِمَّا نُقِلَ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ - كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ - وَبَيَّنَّا أَنَّ مَا أَثْبَتَهُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ «الْحَدِّ» لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، فَكَيْفِيَّةُ هَذَا «الْحَدِّ» لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى (١)(٢).

قالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج ٢ ص ٣٣) بَعْدَ مَا ذَكَرَ قَوْلَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: «لَا يُحَدِّثُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِحَدِّ»؛ (وَذَلِكَ لَا يُنَافِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ إِثْبَاتِ أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ لَهُ «حَدٌّ» يَعْلَمُهُ هُوَ؛ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، أَوْ أَنَّهُ هُوَ يَصِفُ نَفْسَهُ، وَهَكَذَا كَلَامُ سَائِرِ أُمَّةِ السَّلَفِ يُثْبِتُونَ الْحَقَائِقَ، وَيُنْفُونَ عِلْمَ الْعِبَادِ بِكُنْهَيْهَا). اهـ

(١) وانظر: «دَرْءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» لابن تَيْمِيَّةَ (ج ٢ ص ٣٥)، و«الفتاوى» له (ج ٤ ص ٦٧)، و(ج ٦ ص ٥٣)، و(ج ١٢ ص ٣٦٧).

(٢) **قلتُ:** وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ السُّنَنِ نَفْيَ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَيَعْنُونَ بِهِ نَفْيَ عِلْمِ الْخَلْقِ بِحَدِّهِ تَعَالَى، فَلَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ حَدِّهِ إِلَّا هُوَ تَعَالَى، وَلَا يُحِيطُ عِلْمُ الْخَلْقِ بِهِ، مَعَ إِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى». **قلتُ:** فَأُرِيدُ بِنَفْيِ الْحَدِّ أَنَّ الْعِبَادَ لَا يَعْلَمُونَ لِلَّهِ حَدًّا، وَلَا يُحَدِّثُونَ صِفَاتَهُ، وَلَا يَكْفِيُونَهَا. **قالَ تَعَالَى:** ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

وانظر: «بيان تلبيس الجهمية» لابن تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ٤٣٣)، و«الفتاوى» له (ج ٣ ص ١٤١)، و(ج ٥ ص ٢٩٨)، و(ج ٦ ص ٣٨)، و«فتح الباري» لابن رجب (ج ٦ ص ٥٣٥)، و«الرد على الجهمية» لابن قتيبة (ص ٥٣).

قلتُ: وسببُ في ذِكْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»^(١)، أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ الْجَهْمِيَّةُ يُنْفُونَ عُلُوَّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، وَاسْتَوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُبَايِنُ خَلْقَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَهُمْ حَدٌّ، وَلَا يَتَمَيَّزُ عَنْهُمْ، أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ، وَاشْتَدَّ نَكِيرُهُمْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى كَفَرُوا بِهِمْ، وَحَدَّرُوا مِنْهُمْ، وَبَيَّنُّوا لِلنَّاسِ أَمْرَهُمْ، وَتَلَيْسَهُمْ^(٢).

قلتُ: وَقَدْ تَصَافَرْتُ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ عَلَى إِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، حَدًّا لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ تَعَالَى.

قَالَ الْإِمَامُ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَسَائِلِهِ» (ص ٣٥٥): (هَذَا مَذْهَبُ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ، وَأَصْحَابِ الْأَثَرِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ الْمَعْرُوفِينَ بِهَا، الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِيهَا، وَأَدْرَكْتُ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ عُلَمَاءِ... وَذَكَرَ قَوْلَهُمْ فِي الْإِعْتِقَادِ - ثُمَّ قَالَ: (وَهُوَ سَبْحَانَهُ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، لَا يُخْلُو عِلْمُهُ مَكَانًا، وَاللَّهُ عَرْشٌ، وَلِلْعَرْشِ حَمَلَةٌ يَحْمِلُونَهُ، وَلَهُ حَدٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَدِّهِ، وَاللَّهُ عَلَى عَرْشِهِ تَعَالَى). اهـ.

(١) **قلتُ:** وَالْحَدُّ لَيْسَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا «الْحَدُّ» مَا يَتَمَيَّزُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

(٢) وانظر: «بيان تلبس الجهميَّة» لابن تيمية (ج ٣ ص ٤٢ و ٤٣)، و«الفتاوى» له (ج ٥ ص ٥١٩ و ٥٢٠)، و«التَّقْضَى عَلَى بَشَرِ الْمَرْيَسِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ص ٥٧)، و«تاريخ بغداد» لِلخَطِيبِ (ج ١١ ص ٤٦٦)، و«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٣ ص ٩٣٤)، و«اجتماع الجيوش» له (ص ٢٤٩)، و«معالم التنزيل» لِلْبَغَوِيِّ (ج ١ ص ١٥٩)، و«التمهيد» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٧ ص ١٢٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «بيان تلبس الجهمية» (ج ٣ ص ٥٩٠):

(وقد ثبت عن أئمة السلف أنهم قالوا: لله «حدٌّ»، وأن ذلك لا يعلمه غيره، وأنه مبينٌ لخلقِهِ). اهـ.

قلتُ: فمعنى «الحد لله تعالى»؛ أي: «بحدٍّ»، أي: أنه مُنفصلٌ عن الخلقِ بائنٌ

منهم^(١).

قال شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته في «شرح العقيدة السفارينية»

(ص ٢٣٥): (فَمَنْ أَثَبَّتَ «الْحَدَّ» أَرَادَ بِهِ هَذَا الْمَعْنَى؛ أَي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنْفَصِلٌ بَائِنٌ عَنِ

الْخَلْقِ، لَيْسَ حَالًا فِيهِمْ، وَلَا الْخَلْقُ حَالُونَ فِيهِ، وَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مَحْدُودٍ أَرَادَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُحَدَّ، وَلَا يَحِدُّهُ شَيْءٌ مِنْ

مَخْلُوقَاتِهِ، وَلَا يَحْصِرُهُ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ). اهـ.

وقال شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته في «شرح العقيدة السفارينية»

(ص ٢٣٦): (عَلَى كُلِّ حَالٍ أَرَادَ الْمُؤَلِّفُ - يَعْنِي السَّفَارِينِي - بِنَفْيِ «الْحَدِّ» هُنَا مَا ذَكَرْنَا؛

(١) **قلتُ:** ولقد أخطأ من قال أن لفظ «الحد لله تعالى» لم يثبت في الكتاب والسنة، ولم يرد فيها

نفيًا، ولا إثباتًا! وجعله من الألفاظ الاصطلاحية الحادثة! كـ «الجسم» وغيره، اللهم غفرًا.

قلتُ: بل «الحد لله تعالى» ثبت في الكتاب والسنة في المعنى الصحيح، والاستنباط الصريح، وأثبت

هذا المعنى فيها الأئمة، وأجمعوا على ثبوت «الحد لله تعالى»، كما ذكرنا في أثناء الكتاب، والله ولي

التوفيق.

يعني: الحد الذي يحصر الله عز وجل، ولم يُرد «الحد» الذي يجعله بائناً من الخلق، فإن «الحد» الذي يراؤه بينونة الله تعالى من خلقه أمر ثابت؛ واجب اعتقاده). اهـ

وقال فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٢ ص ٧٨): (من

قال من السلف؛ بإثبات «الحد» في الاستواء، أو غيره فمراؤه؛ حد يعلمه الله سبحانه، ولا يعلمه العباد). اهـ

قلت: ومراد الأئمة بـ «الحد» الحقيقة، يعني: أنه استواء على العرش حقيقة^(١).

فأطلقوا لفظ «الحد لله تعالى» من باب زيادة البيان والإيضاح؛ فهو بائن من خلقه بحد^(٢)، والله ولي التوفيق.

وإليك الدليل:

قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

(١) انظر «شرح لمعة الاعتقاد» للشيخ الفوزان (ص ٢٩٧)، و«شرح العقيدة الواسطية» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ٣٨٠).

(٢) **قلت:** وهذه المسألة لها شبهة؛ بمسألة: «القرآن»، وأنه كلام الله تعالى غير مخلوق. فزاد الأئمة «غير مخلوق» وذلك لما نشأت الجهمية، وصرحوا «بخلق القرآن»، فلم يسع أهل السنة حينئذ السكوت أمام هذا الضلال والكفر، فصرحوا بالقول بأن القرآن كلام الله تعالى، وزادوا بأنه: «غير مخلوق»، والله المستعان.

وانظر: «النقض على المريسي» للدريمي (ص ٣١٠).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وهذه أدلة على «إثبات الحد لله تعالى»، وأنه بائن من خلقه، وهو فوق عرشه^(١).

قَالَ الإمام الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النَّقْضِ» (ص ٥٨): (مَنْ ادَّعَى أَنْ لَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى

«حَدٌّ»، فَقَدْ رَدَّ الْقُرْآنَ، وَادَّعَى أَنَّهُ لَا شَيْءَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ «حَدًّا» مَكَانَهُ فِي

مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِي كِتَابِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى:

﴿ءَأَمِنُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾

[النحل: ٥٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَى﴾ [آل عمران: ٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى:

﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، فَهَذَا كُلُّهُ، وَمَا أَشْبَهَهُ

شَوَاهِدٌ، وَدَلَائِلٌ عَلَى «الْحَدِّ»، وَمَنْ لَمْ يَعْتَرَفْ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِتَنْزِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَجَحَدَ

آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى. اهـ.

(١) قُلْتُ: وَالَّذِينَ نَفَوْا «الْحَدَّ» عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، مَرَادُهُمْ نَفَى عُلُوِّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَاسْتَوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ،

وَنَفَى ذَلِكَ كُفْرًا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

وَانظُرْ: «النَّقْضُ عَلَى بَشَرِ الْمَرْيُوتِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ص ٥٧ و ٥٨)، وَ«اجْتِمَاعُ الْجِيُوشِ» لِابْنِ الْقَيْمِ

(ص ٢٢٥)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ١١ ص ٤٦٦)، وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ

عُثْمِينَ (ج ١ ص ٣٧٩).

وَعَنِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (سَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمَا أَدْرَكََا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ... فَكَانَ مِنْ مَذَهَبِهِمْ: أَنَّ الْإِيْمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ... وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، بِلَا كَيْفَ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١) [الشورى: ١١].

وقال الإمام السَّجَزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ زَبِيدٍ» (ص ١٢٩): (وعند أهل الحق أن الله سبحانه مُبَايِنٌ لَخَلْقِهِ بَدَاثِهِ فَوْقَ الْعَرْشِ بِلَا كَيْفِيَّةٍ). اهـ

وقال أبو مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ٩١): (فسبحانه الذي خَلَقَ فَسَوَّى، وَقَدَّرَ فَهَدَى... ثم بَدَاثِهِ عَلَى الْعَرْشِ بِالْحَدِّ اسْتَوَى). اهـ

(١) أثر صحيح.

أخرجه العَطَّارُ فِي «الاعْتِقَادِ» (ص ٩١)، وَأَبُو الْفَتْحِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ٢ ص ٣٥٩)، وَاللَّالِكَايُ فِي «الاعْتِقَادِ»، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْعُلُوِّ» (ج ٢ ص ١١٥٥)، وَفِي «السَّيْرِ» (ج ١٣ ص ٨٤)، وَابْنُ قُدَّامَةَ فِي «إِثْبَاتِ الْعُلُوِّ» (١١٠)، وَابْنُ الطَّبْرِيِّ فِي «السُّنَّةِ» (٣٢١) مِنْ طَرَفِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ بِهِ.

وإسناده صحيح.

وذكره ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «درءِ التَّعَارُضِ» (ج ٦ ص ٢٥٧)، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي «اجْتِمَاعِ الْجُيُوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ٢٣٢).

قلت: وهذا الاعتقاد الصحيح عن الإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم ثبت من وجوه عنه، وهو مشهور

وقال أبو القاسم الأصبهاني رحمه الله: (تكلم أهل الحقائق في تفسير «الحدِّ» بعباراتٍ مختلفةٍ محصُولُ تلك العبارات: أنَّ حدَّ كلِّ شيءٍ مَوْضِعُ بَيِّنَاتِهِ عن غيره، فإنَّ كانَ غرضُ القائلِ بقوله: «ليس لله حدٌّ»؛ لا يُحيطُ علمُ الخلقِ به؛ فهو مُصِيبٌ، وإنَّ كانَ غرضُهُ بذلك: لا يُحيطُ علمُ الله بنفسه؛ فهو ضالٌّ، أو كانَ غرضُهُ: أنَّ الله في كلِّ مكانٍ بذاته، فهو أيضاً ضالٌّ) (١).

وقال عليُّ بنُ الحسنِ بنِ شقيقٍ: قيل لابنِ المبارك؛ بأيِّ شيءٍ نَعْرِفُ رَبَّنَا؟، قال: «بأنَّه في السَّماءِ على العرشِ بائنٌ من خلقه»، قلتُ: بحدِّ؟، قال: «بحدِّ» (٢).

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه أبو محمد الدشتي في «إثبات الحدِّ لله تعالى» (ص ١٠٣) من طريق يوسف بن خليل الدمشقي أخبرنا هشام المعروف بالمؤيد بن عبد الرحيم قال: قال الأصبهاني به قلتُ: وهذا سنده صحيحٌ .

وذكره الذهبي في «السِّير» (ج ٢٠ ص ٨٥)

(٢) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السُّنَّة» (ص ٧٢ و٣٥ و٧٢)، والذهبي في «العلو» (ج ٢ ص ٩٨٧)، وفي «تاريخ الإسلام» (ص ٢٣٧)، والدَّارِمِيُّ في «الردِّ على الجهميَّة» (ص ٥٠)، وفي «النَّقْضِ على المِريسيِّ» (ج ١ ص ٥١٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٢٦)، وابن قدامة في «إثبات العلو» (٩٩)، وابن منداه في «التَّوحيد» (ج ٣ ص ٣٠٨)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١١٢)، والصَّابُوني في «العقيدة» (٢٨) من طُرُقٍ عن عليِّ بنِ الحسنِ بنِ شقيقٍ به.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ءَأْمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [المالك: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠].

قلت: فهذه الآيات استدل بها أهل الحديث على ثبوت «الحد لله تعالى»، ويعنون بـ «الحد»، أنه مُنفصل عن الخلق، بائن منهم^(١).

قلت: وأريد بنفي «الحد» من قبل بعض أهل العلم؛ أن العباد لا يعلمون لله تعالى «حدًّا»، ولا «يحدون» صفاته، ولا يكفونها، والله المستعان.

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: - فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ - وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ لِلأمةِ السُّوداءِ: «أَيِّنَ اللهُ، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَنَا، قَالَتْ: أَنْتَ

رَسُولُ اللهِ، قَالَ صلى الله عليه وسلم: أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(١).

قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه ابن تيمية في «الفتاوى الحموية» (ص ٢٦٩)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٥٤)، والذهبي في «العلو» (ص ٩٨٦)، والشَّيْخُ الألباني في «مختصر العلو» (ص ١٥٢). وذكره الذهبي في «السَّير» (ج ٨ ص ٤٠١).

(١) وانظر: «إثبات الحد لله» للدشتي (ص ١٠٥)، و«الرد على الجهمية» للدَّارِمِيِّ (ص ٨٤).

قلتُ: وهذا الحديثُ يدلُّ على أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُحَدُّ «بِحَدِّ»، ولا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ حَدِّهِ تَعَالَى، لكنَّ نَثْبُتُ «الْحَدَّ لِلَّهِ تَعَالَى» بِمَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ مِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ، وَلَا تَمَثِيلٍ، وَلَا تَحْرِيْفٍ.

قالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّسْتِيَّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١٠٧): (هذه الآياتُ، والأحاديثُ تدلُّ على «أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى حَدًّا»، واللهُ أَعْلَمُ بِحَدِّهِ). اهـ.

(١) أخرجه مُسْلِمٌ فِي «صحيحه» (١١٣٦)، وأحمدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٥ ص ٤٤٧)، والطَّيَالِسِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (١١٠٥)، وأبو داودَ فِي «سُنَنِهِ» (٩٣٠)، والنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ٣ ص ١٤)، وابنُ حُرَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (١٧٨)، والعَطَّارُ فِي «الاعتقادِ» (ص ٧٤)، وابنُ قدامَةَ فِي «العلو» (١٦).
قلتُ: وأرادَ المُبتدِعَةُ التَّشْكِيكَ فِي صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَنَّهُ وَقَعَ فِيهِ اخْتِلَافٌ فِي مَنْتِهِ لِإِبْطَالِ دَلَالَتِهِ عَلَى اعْتِقَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ خَلْقِهِ، وَأَنَّهُ فِي «حَدِّ». قلتُ: وشبهاتُ المُبتدِعَةِ لم تَسْلَمْ مِنْهَا آيَاتُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ؛ فَكَيْفَ تَسْلَمْ مِنْهَا الْأَحَادِيثُ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

وانظر: تعليق السَّقَافِ الزَّنْدِيقِ عَلَى كِتَابِ «دَفْعِ شُبُهَةِ التَّشْبِيهِ بِأَكْفِ التَّنْزِيهِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص ١٠٨)، وليتبيَّنْ لَكَ زَنْدِيقَتُهُ، وَهُوَ يَضْعُفُ حَدِيثَ الْجَارِيَةِ؛ لِكَوْنِهِ يُخَالِفُ مُعْتَقَدَهُ الَّذِي يَعْتَقِدُهُ مَنْ الْبَاطِلِ مِنْ نَفِيِّ عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، كَمَا عَلَيْهِ الْجَهْمِيَّةُ الرَّنَادِقَةُ!.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نَعْرِفُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ عَلَى الْعَرْشِ؛ بَائِنًا مِنْ خَلْقِهِ «بِحَدِّ»، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتِ الْجَهْمِيَّةُ هَاهُنَا). وَأَشَارَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ^(١).

قُلْتُ: فَقَدْ صَرَّحَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى ذَلِكَ، فَمَنْ خَالَفَ هَذَا الْإِجْمَاعَ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّسْتِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١٠٠): (أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَعْرِفُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَتَفْسِيرَ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَأْوِيلَهَا، وَاحْتَجُّوا فِي إِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا قَالُوا فِي ذَلِكَ بِالْمَقَائِسِ وَالْآرَاءِ، وَلَا بِأَهْوَاءِ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا قَالُوا بِدَلَائِلَ، وَبِرَاهِينَ مِنَ الْكِتَابِ

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (٢١٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٩٠٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «النَّقْصِ» (٣٣)، وَفِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (١٦٢)، وَابْنُ جُرَيْرٍ فِي «ذَيْلِ الْمُدَيْلِ» (ص ٦٦٠)، وَالدَّسْتِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١١٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ١٨٤): (وَهَذَا مَشْهُورٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ثَابِتٌ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ

وَجْهٍ). اهـ.

والسُّنَّةِ، ولا يكونُ عَلَى وجهِ الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَمَنْ يَخَالِفُهُمْ وَلَا يَقُولُ مَا قَالُوهُ، وَلَا يَعْتَقِدُ مَا اعْتَقَدُوهُ؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ! . اهـ

وقال الإمام الدارمي رحمه الله في «الرد على الجهمية» (ص ٤٠): (ومَّا يُحَقِّقُ قَوْلَ ابْنِ

المُبَارَكِ؛ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِلْجَارِيَةِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟»، يَمْتَحِنُ بِذَلِكَ إِيْمَانَهَا، فَلَمَّا قَالَتْ: «فِي السَّمَاءِ»، قَالَ ﷺ: «أَعْتَقْتَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(١)، وَالْآثَارُ فِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرَةٌ، وَالْحُجُجُ مُتَظَاهِرَةٌ. اهـ

وقال الإمام الدارمي رحمه الله في «الرد على الجهمية» (ص ٨٣): (والْحُجَّةُ لِقَوْلِ ابْنِ

المُبَارَكِ، قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥]، فَلَمَّا ذَا يَحْفُونَ حَوْلَ الْعَرْشِ؛ إِلَّا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَهُ، وَلَوْ كَانَ فِي كُلِّ مَكَانٍ لَحَفُوا بِالْأَمْكَانَةِ كُلِّهَا؛ لَا بِالْعَرْشِ دُونِهَا.

فَفِي هَذَا بَيَانٌ بَيِّنٌ «لِلْحَدِّ»، وَأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَالْمَلَائِكَةُ حَوْلَهُ حَافُونَ

يُسَبِّحُونَهُ، وَيَقْدِّسُونَهُ. اهـ

قلت: وهذا يفهمه من فقه الكتاب، والسُّنَّةِ، والآثار^(٢)، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم بنسبه.

(٢) قلت: وهذا فيه ردُّ على مَنْ قَالَ أَنَّ «الْحَدَّ لِلَّهِ تَعَالَى»، لَمْ يَشْهَدْ لَهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَهُوَ الشَّيْخُ

الألباني رحمه الله؛ حيثُ ذَكَرَ كِتَابَ: «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» لِلْإِمَامِ الدَّشْتِييِّ؛ فِي فَهْرَسَةِ: «مَخْطُوطَاتِ دَارِ الْكُتُبِ الظَّاهِرِيَّةِ» (ص ٣٧٦)، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (لَيْسَ فِيهِ مَا يَشْهَدُ لِدَلِيلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ!).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «بيان تلبس الجهمية» (ج ١ ص ٤٤٣):

«فبين ابن المبارك أن الرب سبحانه وتعالى على عرشه؛ مبين خلقه، مُنْفَصِلٌ عنه، وذكر الحد؛ لأن الجهمية كانوا يقولون: «ليس له حد»، ومالا حد له لا يبين المخلوقات، ولا يكون فوق العالم؛ لأن ذلك مُستلزم للحد». اهـ.

قلت: واعلم أن من أهم ما يريد الجهمية المعطلة الوصول عليه: هو نفي علو الله تعالى على خلقه، واستوائه على عرشه، والعباد بالله.

فَعَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ رحمته - وَذَكَرَ الْجَهْمِيَّةَ - قَالَ: (إِنَّمَا يُحَاوِلُونَ أَنْ يَقُولُوا: لَيْسَ فِي

السَّمَاءِ شَيْءٌ) ^(١).

قلت: ولا يخفى أن هذا قول ليس بصواب، بل أدلة الكتاب والسنة تشهد «للحد لله تعالى»، والله ولي التوفيق.

(١) أثر صحيح.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٤١)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٦ ص ٢٧٩)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (ج ١ ص ١٦٨) من طرق عن سليمان بن حرب قال: سمعت حماد بن زيد به.

قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه ابن تيمية في «الحموية» (ص ٤١)، والشيخ الألباني في «مختصر العلو» (ص ١٤٦).

وأخرجه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (ج ٥ ص ١٦٩٦) من طريق آخر به.

وإسناده صحيح.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: (لَيْسَ فِي أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ شَرٌّ مِنْ أَصْحَابِ جَهَنَّمَ؛ يَدُورُونَ عَلَى أَنْ يَقُولُوا: لَيْسَ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ) ^(١).

قلتُ: ومرادُ الجَهْمِيَّةِ - لعنةُ اللهِ عليهم - في نفيِ الحدِّ عنِ اللهِ تَعَالَى، لكي ينفُوا وجودَ اللهِ؛ أي: فقولهم: لا حدَّ له؛ يعنِي: أَنَّهُ لَا شَيْءٌ ^(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَيْسِيُّ؛ **قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ**: (يُحْكِي عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ نَعْرِفُ رَبَّنَا تَعَالَى؟، فَقَالَ: فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ عَلَى عَرْشِهِ «بِحَدِّ»، فَقَالَ أَحْمَدُ: هَكَذَا هُوَ عِنْدَنَا) ^(٣). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: (هَكَذَا عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى «بِحَدِّ»).

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السُّنَّة» (١٤٧)، وأبو نُعَيْمٍ في «الحِلْيَةِ» (ج ٩ ص ٧) من طريق عبد الله بن شَبُوبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: سمعتُ عبد الرحمن بن مهدي به **قلتُ**: وهذا سندهُ صحيحٌ.

وأخرجه ابنُ بَطَّةَ في «الإبَانَةِ الْكُبْرَى» (٢٢٦٩) من طريق آخر.

وإسنادهُ صحيحٌ.

(٢) وانظر: «التَّقْضَى عَلَى الْمَرْيَسِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ج ١ ص ٢٢٣)، و«الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» له (ص ٨٤)، و«إثْبَاتُ الْحَدِّ لِلَّهِ» لِلدَّشْتِيِّ (ص ١٠٤)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢٠ ص ٨٥).

(٣) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه ابنُ بَطَّةَ في «الإبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ١٥٦)، والدَّشْتِيُّ في «إثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١١٥)، و«الْحَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٢ - تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ)؛ من أَوْجِهٍ صَحِيحَةٍ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِهِ.

قُلْتُ: فَأَثَبَتَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ «الْحَدَّ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَلَمْ يُنْكِرْهُ.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَرْشٌ، وَلِلْعَرْشِ حَمَلَةٌ يَحْمِلُونَهَا،

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ، وَلَهُ «حَدٌّ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ «بِحَدِّهِ»^(١)).

قُلْتُ: فَقَدْ أَطْلَقَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ الْقَوْلَ بِإِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَهَذَا الْحَدُّ يَلِيقُ

بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّسْتِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١١٠): (وَوَجَدْتُ فِي

كِتَابِ «الْأُصُولِ» لِلْقَاضِي أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَّاءِ بِخَطِّ يَدِهِ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ

أَطْلَقَ أَحْمَدُ الْقَوْلَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى حَدًّا). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٠):

(وَقَدْ يَتَوَقَّفُ بَعْضُهُمْ عَنِ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ؛ مِثْلَ: لَفْظِ «الْحَدِّ»؛ فَإِنَّ الْمَشَاهِيرَ بِالْإِمَامَةِ فِي

السُّنَّةِ أَثَبَتْهُ، كَمَا ذَكَرَهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْهُمْ، وَسَمَّى ابْنَ الْمُبَارِكِ). اهـ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٢)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ٢

ص ٢٣٣).

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الدَّسْتِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١١٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ

الْأَصْطَخَرِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَيَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِالْأَدْلَةِ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى ثُبُوتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»؛
 كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وَقَوْلِهِ
 تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ
 إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤] (١).

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّسْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١١٨): (هذه الآياتُ تُدُلُّ
 عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ «بِحَدِّ»، وَهُوَ سَبْحَانَهُ يَعْلَمُ «بِحَدِّهِ». اهـ
 قُلْتُ: هَكَذَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى «بِحَدِّ»، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ
 وَالْجَمَاعَةِ.

إِذَا إِذَا ثَبَّتَ اسْتِوَاؤُهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى ثَبَّتَ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ، وَإِذَا ثَبَّتَ أَنَّهُ عَلَى
 الْعَرْشِ ثَبَّتَ أَنَّهُ فِي «حَدِّ»، وَهَذَا الْحَدُّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى (٢).

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْحَلَالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٢ - تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ)؛ وَالدَّسْتِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ»
 (ص ١١٨) مِنْ طَرِيقِ هَارُونَ بْنِ يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي
 الْإِمَامَ أَحْمَدَ-، فَسَأَلْنَاهُ... فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٢ و ١٧٣).

(٢) وَانظُرْ: «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٢ ص ١٧٢ و ١٧٣).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَنَدَةَ رحمته: (وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا يَرَى لِلَّهِ الْحَدَّ؛ لِأَنَّهُ يُسْقِطُ مِنْ بَيْنِهِ وَبَيْنَ اللَّهِ الْحَاجِزَ، وَالْحِجَابَ، وَالْإِشَارَاتِ ^(١))، وَالْخِطَابَ ^(٢)).

وَقَالَ ابْنُ الزَّاعُونِيِّ رحمته فِي «الْإِيضَاحِ فِي أُصُولِ الدِّينِ» (ص ٣٢٦): (اعْلَمْ أَنَّ الدَّلِيلَ الْقَاطِعَ دَلٌّ عَلَى وُجُودِ الْبَارِي، وَثُبُوتِهِ ذَاتًا بِحَقِيقَةِ الْإِثْبَاتِ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ فَصْلٍ يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، وَيَقْتَضِي انْفِرَادَهُ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا بَعَيْنُهُ هُوَ الْحَدُّ وَالنَّهْيَةُ.

وإِنَّمَا يَغْتَرُّ الْأَعْمَارُ الَّذِينَ لَا خِبْرَةَ عِنْدَهُمْ بِصُعُوبَةِ إِضَافَةِ: الْحَدِّ وَالْغَايَةِ، وَالنَّهْيَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى، مَعَ إِقْرَارِهِمْ أَنَّهُ مُتَمَيِّزٌ بِذَاتِهِ، مُنْفَرِدٌ مُبَايِنٌ لِخَلْقِهِ، وَهَذَا مُنَاقِضَةٌ مِنْهُمْ فِي الْعَقِيدَةِ، يُسْنِدُونَهَا إِلَى جَهْلٍ بِالْأَمْرِ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ رحمته فِي «النَّقْضِ عَلَى الْمَرْسِيِّ» (ج ١ ص ٢٢٣): (وَاللَّهُ تَعَالَى لَهُ حَدٌّ؛ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَوَهَّمَ لِحَدِّهِ غَايَةً فِي نَفْسِهِ، وَلَكِنْ يُؤْمِنُ

(١) أي: الإشارة إلى السَّاءِ فِي إِثْبَاتِ الْعُلُوِّ لِلَّهِ تَعَالَى!.

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الدَّشْتَقِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١٠٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ الْقَطَّانِ أَبَا مُحَمَّدٍ بِنِ أَبِي نَصْرِ بِهِ. قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

بالحدِّ، وَيَكِلُ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَكَانِهِ أَيْضاً حَدٌّ، وَهُوَ عَلَى عَرْشِهِ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ، فَهَذَانِ حَدَّانِ أَحَدَانِ^(١). اهـ

وَعَنْ حَرْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَآيَكُوْتٌ مِّنْ نَّبْوَى ثَلَاثَةَ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، كَيْفَ نَقُولُ فِيهِ؟، قَالَ: (وَحَيْثُمَا كُنْتُ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، وَهُوَ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَ حَرْبٌ: قُلْتُ لِإِسْحَاقَ: عَلَى الْعَرْشِ «بِحَدِّ»؟، قَالَ: نَعَمْ، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: هُوَ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ «بِحَدِّ»^(٢)).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ١٨٤): (وهذا مشهورٌ عن ابنِ المُباركِ، ثابتٌ عنه من غير وجه، وهو أيضاً صحيحٌ ثابتٌ عن أحمد بن حنبلٍ، وإسحاق بن رَاهَوَيْهِ، وغير واحدٍ من الأئمة). اهـ

(١) وَقَالَ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّقْضِ عَلَى الْمَرْسِيِّ» (ج ١ ص ٢٢٣)؛ وَهُوَ رَدٌّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ: (وَأَدْعَى الْمَعَارِضُ أَيْضاً أَنَّهُ لَيْسَ لِلَّهِ حَدٌّ، وَلَا غَايَةٌ، وَلَا نَهَايَةٌ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ جَهْمٌ بِنُ صَفْوَانَ- لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ- جَمِيعَ ضَلَالَاتِهِ، وَاشْتَقَّ مِنْهَا أُغْلُوطَاتِهِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ لَمْ يُبْلَغْنَا أَنَّهُ سَبَقَ جَهْمًا إِلَيْهَا أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ). اهـ

(٢) أُنْزِلَ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ١٦١)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (١٢٠٨)، وَالدَّشْتِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص ١٢٤)، وَهُوَ فِي «مَسَائِلِ» حَرْبِ الْكِرْمَانِيِّ (ص ٤١٢).
وإسناده صحيحٌ، وقد صحَّحه ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ١٨٤).

قُلْتُ: وطريقة أهل البدع قديماً وحديثاً الطعنُ في الآثارِ انتصاراً لبدعهم، والله المستعان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «بيان تلبس الجهمية» (ج ١ ص ٥٧٠):

(وهذا ^(١) الحديث يعني: - حديث الأبيط - قد يطعن فيه بعض المشتغلين بالحديث انتصاراً للجهمية، وإن كان لا يفقه حقيقة قولهم، وما فيه من التعطيل!) اهـ.

وقال أبو إسماعيل الهروي رحمته في «دلائل التوحيد» (ص ٥٧): «باب إثبات

الحد لله عز وجل».

ويؤيده من الأدلة:

فمن أبي هريرة رضي عنه، أن النبي صلوات الله عليه قال في دعائه: «أنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء» ^(٢).

قُلْتُ: وهذا الحديث يدلُّ على ثبوتِ «الحد لله تعالى»، وقد استدللَّ به الإمام

الهروي رحمته في كتابه: «دلائل التوحيد» (ص ٥٧).

(١) قُلْتُ: بل طعنوا في أحاديث أخرى؛ لينصروا بدعهم. والله المستعان.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٩٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٢)، وأبو داود في

«سننه» (٥٠٥١)، والترمذي في «سننه» (٣٤٠٠).

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ رحمته فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» (ص ١٢٦): (فهذا إمامٌ-

يَعْنِي الْهَرَوِيُّ - مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ «حَدٌّ» لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»؛ فَهُوَ رَجُلٌ غَمْرٌ فِي صَدْرِهِ^(١)؛ غَمْرٌ: لَيْسَ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَا بِلُغَاتِهِمْ). اهـ

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ رحمته فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» (ص ١٢٧): (فَمِنْ

مَذْهَبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ الَّذِينَ هُمْ: أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأُمَّةُ الْمُسْلِمِينَ، وَعُلَمَاؤُهُمْ يَعْتَقِدُونَ، وَيَشْهَدُونَ: أَنَّ مَنْ قَالَ: «لَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى حَدٌّ»؛ يَعْنِي بِذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، أَوْ لَيْسَ هُوَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى). اهـ

قُلْتُ: فَلِسَانُ حَالِهِمْ؛ هُوَ: لِسَانُ قَوْلِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

لِذَلِكَ لَا يُعْتَدُّ بِقَوْلِ؛ أَيُّ: أَحَدٍ فِي خِلَافِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي ثُبُوتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»؛

مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ صلوات، وَأَثَارِ السَّلَفِ وَإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ!.

(١) قُلْتُ: بَلْ مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ،

لِأَنَّهُ يُلْزَمُ أَنَّهُ يَقُولُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ أَوْ لَيْسَ هُوَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَانظُرْ: «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» لِلدَّشْتِيِّ (ص ١٢٧)، و«بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (ج ٢

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ١ ص ٤٤٠)؛ فِي رَدِّهِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ «الْحَدَّ لِلَّهِ تَعَالَى»: (وَقَدْ أَنْكَرَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ، وَالْحَدِيثِ؛ مِنْ يَسْلُكُ فِي الْإِثْبَاتِ مَسْلُكَ: ابْنِ كُؤَلَبٍ، وَالْقَلَانِسِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ؛ وَنَحْوِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَعَانِي، وَلَا يَكَادُ يَتَجَاوَزُ مَا أَثْبَتَهُ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ، مَعَ مَا لَهُ مِنْ مَعْرِفَةٍ بِالْفِقْهِ، وَالْحَدِيثِ؛ «كَأَبِي حَاتِمِ الْبُسْتِيِّ» هَذَا، وَأَبِي سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ، وَغَيْرِهِمَا). اهـ.

قُلْتُ: فَتَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ إِثْبَاتُ «الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَبَانَ تَعَلُّقُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ بِمَسْأَلَةِ عُلُوِّ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبَيُونَتِهِ عَنْ خَلْقِهِ، وَاسْتِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا^(١)، وَاللَّهُ وَليُّ التَّوْفِيقِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٦٣): (وَهَذَا مَحْفُوظٌ عَنِ السَّلَفِ، وَالْأَيْمَّةِ مِنْ إِثْبَاتِ «حَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى» فِي نَفْسِهِ، قَدْ بَيَّنَّا مَعَ ذَلِكَ أَنَّ الْعِبَادَ لَا يَحْدُونَهُ، وَلَا يُدْرِكُونَهُ؛ وَهَذَا لَمْ يَتَنَافَ كَلَامُهُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ نَفَّوْا أَنْ يَحَدَّ أَحَدُ اللَّهِ تَعَالَى). اهـ.

(١) وانظر: «شرح العقيدة الواسطية» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ٣٨٠)، و«الدرة العثمانية» (ص ٢٠٤)، و«إثبات الحد لله تعالى» للدشتي (ص ١٢٤)، و«قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» للقنوجي (ص ٤٨)، و«اعتقاد أهل السنة للإساعيلي» (ص ٣٢)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تيمية (ص ٢١٢ و ٢١٣)، و«بيان تلبيس الجهمية» له (ج ١ ص ٤٣٣)، و«الرد على الجهمية» للدارمي (ص ١٩٨).

قلتُ: والمقصودُ ها هُنا: بيان اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ في هذه المسألة، وأنَّ السُّنِّيَّ لا يسعهُ إلاَّ الاتباعُ، والتَّسليمُ لما كانَ عليه السَّلفُ الصَّالح.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وَعَنِ الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ رحمته الله قَالَ: (مَنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الرَّسَالَةَ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ) ^(١).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته الله فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ١٤٤): (فَعَلِمَ أَنَّ

شِعَارُ أَهْلِ الْبَدْعِ هُوَ تَرْكُ اتِّبَاعِ السَّلَفِ). اهـ



(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» تعليقاً في كتاب «التَّوْحِيدِ» (ج ١٣ ص ٥٠٣)، وابنُ حَجَرٍ في «تغليق

التَّغْلِيْقِ» (ج ٥ ص ٣٦٥)، والبيهقيُّ في «الاعتقاد» (ص ٣٩).

وإسنادهُ صحيحٌ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
❖ أفحامُ الأشعريَّة الجهميَّة المعتزليَّة في مسألة علوِّ الله تعالى	
على العرشِ فوقَ السَّمَاواتِ السَّبْع:.....	٠٦
❖ المُقدِّمةُ:.....	٨
❖ ذِكرُ الدَّليلِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَالْإِجْمَاعِ عَلَى «إِثْبَاتِ	
الْحَدِّ لِلَّهِ تَعَالَى».....	٢٦

عَنِ الْإِمَامِ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: (أَهْلُ
الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ وَ مَا عَلَيْهِمْ، وَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ
لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا مَا لَهُمْ).

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج ١ ص ٢٦)
بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

